

دفع شبه من شبه وتمرد

بعد وفاته كما في حياته وأن الآفة عامة وشاملة للحياة وبعد الوفاة فتنبه لذلك وكذلك ذكره أبو منصور الكرمانى من الحنفية أنه يدعو ويطيل الدعاء عند القبر المكرم وقال الإمام أبو زكريا النووي في مناسكه وغيره فصل في زيارة قبر النبي وذكر كلاما مطولا ثم قال فإذا صلى تحية المسجد أتى القبر فاستقبله وإستدبر القبلة على نحو أربعة أذرع من جدار القبر وسلم مقتصدا لا يرفع صوته وذكر كيفية السلام ثم قال ويجتهد في إكثار الدعاء ويغتنم هذا الموقف الشريف إلخ فهذه نقول الأئمة بتطويل الدعاء عند القبر المكرم وقد خاب من افترى وكل أحد تلحقه الخيبة على قدره وقوله وهذا كله محافظة على التوحيد فإن من أصول الشرك باء إتخاذ القبور مساجد كما قال طائفة من السلف في قوله تعالى لا تذرن آلهم ولا تذرن ودا ولا سواها ولا يغوث ويعوق ونسرا وقد أضلوا كثيرا قالوا كان هؤلاء قوما صالحين في قوم نوح فلما ماتوا اعتكفوا على قبورهم ثم صوروا على صورهم تماثيل ثم طال عليهم الأمد فعبدوها وقد ذكر ذلك المعنى البخاري في صحيحه عن ابن عباس Bهما وذكره ابن جرير الطبري في تفسيره وغيره عن غير واحد من السلف إلخ وأنت أيها اللبيب أرشدك الله عزوجل وزادك بصيرة وفهما إذا تأملت هذا الإستدلال منه قطعت بجلهه ويخلطه في خطبه وعلمت بذلك سوء فهمه وخيالاته الفاسدة ومن نفس الدليل تعلم ذلك فإنه تخيل بذهنه الجامد وخياله الفاسد أن منع الزيارة والسفر إليها من المحافظة على التوحيد وأن الزيارة تؤدي إلى الشرك وعبادة الأوثان وهذا خيال فاسد لأن إتخاذ الصور مساجد وعيدا والعكوف وتصوير الموتى فيها هو المحذور والمؤدي إلى الشرك عند تناول الزمان وهذا هو الممنوع منه كما هو مصرح به في الأحاديث الصحيحة في قوله لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا وفي قوله لما أخبر بكنيسة بأرض الحبشة قال أولئك إذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله عزوجل فهذا هو الذي حذر منه رسول الله وأما الزيارة والسلام على الميت والدعاء له وعنده فلم يؤد إلى ذلك ولا له تعلق بتلك الأمور ومن تخيل ذلك فهو من سوء فهمه في هذا الأمر الواضح ولو